

ناصر له يني فكانا واحدًا **والأبنا أخوة لعلايت** استنبأ فيه دليل
على الحكم السابق وكان سأل عما هو مقتضى كونه أولى الناس
به فاجاب بذلك **امهاتهم شتى** ودنيهم في التوحيد **واحد**
ومعنى الحديث ان حاصل امر النبوة والغاية القضيوى من البعثة
التي بعثوا جميعا لاجلها دعوة الخلق الى معرفة الحق وارشاده الى ما
به ينتظم معاشهم ويحسن معادهم فهم متفقون في هذا الاصل وان
اختلفوا في تفاصيل الشريعة التي هي كالوصلة المؤدية والاعوية
الحافظة له فعبثا هو الاصل المشترك بين الكل بالاب ونسبهم
اليه وعبثا يتخلفون فيه من الاحكام والشرائع المتفاوتة
بالصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وهو معنى قوله امهاتهم
شتى ودنيهم واحد وان المراد ان الانبياء وان تباينت اعصارهم
وتباعدت عهدهم ايامهم فالاصل الذي هو السبب في اخرجهم
وإبرازهم كلاً في عصره امر واحد وهو الدين الحق فعلى هذا فالمراد
بالامهات الازمنة التي استملت عليهم **وقال ابن ابي عمير بن طهمان** يفتح
الطاهلهم وسكون لها الخراساني فيما وصله النسائي وسقطت
واو قال لابي ذر عن **موسى بن عبيدة** الامام في المغازي عن **صفوان**
ابن سليم المدني الزهري مولاهم عن **عطاء بن يسار** الهلالي المدني
مولى ميمونة عن **ابي هريرة** رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا ساقدا معلقا مختصراً وفايدته تعدد طرق
حديث ابي هريرة وبه قال **وحد ثنا** وابي ذر وحديثي بالافراد
عبد الله بن محمد المسدي قال **حد ثنا عبد الرزاق** بن همام
الصنعاني قال **احبنا معمر** يفتح الميمين بينهما عين مملئة سائلة
عن همام يفتح الها وتديد الميم الاو في ابن منبته عن **ابي هريرة**
رضي الله عنه

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال **راى عيسى بن مريم** سقط
ابن مريم في يد رجل يسرق لم يسم الرجل ولا السرقة فقال له
اسرقت همزة الاستفهام في الفرع واصله وفي غيرها سرقت بغير
همزة قال **كلا** نفي للسرقة كده بقوله **والله الذي** ولا في ذرو الذي
لا اله الا هو والمعنى والمستعمل الا الله فقال **عيسى آثمت بالله** اي
صدقت من حلف بالله **وكذبت عبي** بالافراد وتشديد داله
كذبت والمستعمل وكذبت بخصفها والتشديد هو الظاهر لما روى
في الصحيح من روايته معروضة وكذبت بنفسه رواه مسلم وذكره الحمدي
في حقه في الثامن والسبعين بعد المائتين من المتفق عليه اعني
رواية معروضة كحديث همام هذا وقوله **وكذبت** نفسى خرج
مخرج المبالغة في تصديق الحالف لانه كذب نفسه حقيقة او اراد
ميدقده في الحكم لانه لم يحكم بعلمه والا فالمشاهدة اعلا اليقين فكيف
يكذب عيسته ويصدق قول المجرى وقول القرطبي وظاهر قول
عيسى سرقت انه خبر جازم بما فعل الرجل من السرقة لكونه رآه
اخذ ما لا من حريم في حفيته وقوله **وكذبت** نفسى اي كذبت ما ظهر لي
من كونه الاخذ سرقة اذ يحتمل ان يكون الرجل اخذ ما له فيه حق او ما
اذن له صاحبه في اخذه واخذه ليقلبه ويظفر فيه ولم يقصد العقب
والاستيلاء ويحتمل ان يكون عيسى عليه السلام كان غير جازم بذلك
وان اراد استفهامه بقوله سرقت وتكون اداة الاستفهام مجردة
وهو ما ينعى اعتراض بجرمه صلى الله عليه وسلم حيث قال ان عيسى راى
رجلا يسرق فالاستفهام بعيد وبيان الاحتمال كونه اخذ ما لا يجزله بعيد
ايضاً هذا الخبر انتهى وهذا يمكن على حذف الهمزة اما على رواية انبائها
ففيه نظر فليتامل واستنبط منه منع القضا بالعلم وهو مذهب